وحدة المتابعة و التنسيق والدراسات الجبائية

Unité du Suivi, de la Coordination et des Etudes Fiscales
U.s.C.e.f

الجمهورية التونسية
RÉPUBLIQUE TUNISIENNE
وزارة المالية
MINISTÈRE DES FINANCES

الإدارة العامة للأداءات
DGI
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

93 Avenue Hédi Chaker 1002 تونس
Tél. الهاتف (+216) 71.890.430
Fax فاكس (+216) 71.790.342
Site موقع www.impots.finances.gov.tn
CIFD 81.100.400

1 - سبتمبر 2025

من المديرة العامة للأداءات
إلى

الموضوع: حول الرد على مكتوب المجلس
المرجـــع: مكتوب المجلس البنكي والمالي بتاريخ 17 جوان 2025.

وبعد، لقد ورد على مصالحنا مكتوب صادر عن المجلس أفاد من خلاله تعرض العديد من البنوك والمؤسسات المالية لمراجعات جبائية في مادة الأداء على التكوين المهني تبعا لعدم إصدار المركز لمقررات المصادقة على الأنشطة التكوينية التي تمكنها من تحديد المبالغ النهائية لمستحقاتها من التسبقة على الأداء على التكوين المهني وعليه طالب المجلس التدخل لحل الإشكال باعتباره خارج عن نطاق هذه المؤسسات.

وفي هذا الإطار، يشرفني إعلامكم أنّه تمّ عقد جلسة عمل في الغرض بمقر الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي بتاريخ 25 أكتوبر 2023 بحضور ممثلين عن المركز ووزارة التشغيل والتكوين المهني ووحدة والإدارة العامة للأداءات بالإضافة لممثلين عن الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي.

وقد أفضى الاجتماع خاصة إلى:

1- تأكيد المركز الوطني للتكوين المستمر والترقية المهنية على أنّ مصالحه بصدد إعداد وتطوير المنظومة الإعلامية حتى يتم ربط وتبادل المعطيات مع مصالح الجباية.
2- إخضاع المؤسسات التي لم تقم بإيداع كشوفاتها البيداغوجية والمالية لعمليات المراجعة الجبائية وذلك طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل.
3- فيما لم يتم الاتفاق حول المؤسسات التي قامت بإيداع كشوفاتها البيداغوجية والمالية والتي لم تتحصل على مقررات المصادقة.

بالنسبة للنقطة الأخيرة فقد أكدت الإدارة العامة للأداءات أنّه لا يمكن تدارك تسوية الوضعية الجبائية لهذه المؤسسات بإنقضاء السنة الرابعة الموالية لسنة طرح التسبقة بالأداء على التكوين المهني كما أنّه طبقا لأحكام الفصل 27 من مجلة الحقوق

والإجراءات الجبائية ينقطع التقادم بتبليغ الإعلام المسبق بالمراجعة المحدودة أو بالمراجعة المعمقة للوضعية الجبائية المنصوص عليه بالفصل 39 من هذه المجلة أو بتبليغ الإعلام بنتائج المراجعة الجبائية أو بالإعتراف بالدين وبالتالي فإن مصالح الإدارة العامة للأداءات تقوم بإخضاع هذه المؤسسات لمراجعات جبائية ما لم تصدر مقررات المصادقة عن المركز لتفادي سقوط حق الدولة بالتقادم.

كما تجدر الإشارة أنّه يمكن لهذه المؤسسات تسوية وضعيتها لاحقا عند توصلها بالمقررات وإبرام صلح في الغرض.

والسلام

المدير العام للأداءات
الإمضاء: فتيحة الغربي حرم العربي